

رئيس الهيئة

قرار رقم (٦٧٠٤) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٣٠ / ١١ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد،  
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤،  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.  
تقرر

**المادة الأولى:** يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم قيده السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

| م | اسم الوسيط            | كود الهيئة | الصفة | الرقم القومى   |
|---|-----------------------|------------|-------|----------------|
| ١ | مها محمد محمود الشامى | ٣٤٦٢٠      | حر    | ٢٨٤٠٢٠١٠١١٣٥٠١ |

**المادة الثانية:** على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح